



Kuwait Capital of Islamic Culture 2016



مكتب الوزير
Minister's Office



وزارة التجارة والصناعة
Ministry of Commerce and Industry
مكتب الوزير

الإشارة / ٢٤٨ / ١٦١٢٦

التاريخ: ١٨ أغسطس ٢٠١٦

10679

قرار وزاري رقم (٢٤٠) لعام 2016 م

بتعديل القرار الوزاري رقم 280 لسنة 2016

بشأن استحداث إدارة النافذة الواحدة واختصاصاتها التفصيلية

وزير التجارة والصناعة:

بعد الإطلاع:


- وعلى قانون ونظام الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (38) لسنة 2006 بشأن قواعد وأحكام النقل والندب بالجهات الحكومية.
- وعلى القرار الوزاري رقم 280 لسنة 2016 بتعديل القرار الوزاري رقم 161 لسنة 2016 بشأن استحداث إدارة النافذة الواحدة.
- وعلى ما عرضه وكيل الوزارة .
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .


قـرـر

مادة أولى: يطبق في شأن ضوابط وشروط الندب لإدارة النافذة الواحدة القواعد التالية:

أولاً: يكون مدير ومراقبو إدارة النافذة الواحدة من موظفي وزارة التجارة والصناعة، وتمنح الجهات المختصة ممثلها المنتدبين منها بإدارة النافذة الواحدة كامل الصلاحيات على النحو الذي تحدده اللائحة التنفيذية لقانون الشركات.

ثانياً: تكون مدة وإجراءات الندب للعمل بإدارة النافذة الواحدة وفقاً لما نص عليه القانون واللوائح والقرارات المنظمة لذلك، وبما لا يخل بالحقوق والمزايا المقررة للمنتدبين بجهات عملهم المنتدبين منها.





Kuwait Capital of Islamic Culture 2016



مكتب الوزير
Minister's Office

10679

الإشارة

التاريخ: يراعى في إختيار موظفي الإدارة ومن يتم نديهم ما يلي:

- 1- تمثيل كل الجهات المكونة للنافذة الواحدة بغناصر وظيفية مؤهلة ومعدة إعداداً علمياً ومهنياً مناسباً، يتلاءم مع طبيعة العمل في الإدارة .
 - 2- أن تكون العناصر الوظيفية مؤهلة قبل بداية العمل من خلال التدريب على فرق العمل الجماعي في دورات على رأس العمل وتحديد مستوى الكفاءة للأفراد.
- ويتم تقييم أداء العناصر الوظيفية داخل الوحدات التنظيمية أولاً بأول بناء على معايير قياس الجودة والكفاءة الوظيفية .

مادة ثانية : على كل الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

هند صبيح الصبيح

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل
وزير الدولة لشؤون التخطيط والتنمية
وزير التجارة والصناعة بالإنابة

